

الْوَسْطُ وَمَظَاهِرُ الْوَسْطِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

إعداد :

د. الحسن بن خلوي الموكلي

الأستاذ المشارك في كلية الشريعة في جامعة الملك خالد

المقدمة

إن الحمد لله حمده ونستعينه، ونستغفره ونتوب إليه، واشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً، ورضي الله عن صحابته والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:

فإن من سمات دين الإسلام أنه دين الوسطية، والأمة الخمدية هي الأمة الوسط كما وصفها الله تعالى في قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة ١٤٣].

وهذه الوسطية كانت أهلاً للشهادة على الناس يوم القيامة، وهذه الوسطية كانت خير أمة أخرجت للناس كما وصفها الله بذلك في قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران ١١٠].

وقد تعدد ورود لفظ الوسط والوسطية في القرآن الكريم في إشارات واضحة إلى منهج الوسطية الذي هو سمة دين الإسلام العظيم.

وفي هذا البحث إلقاء للضوء على هذه اللفظة القرآنية وبيان لما أورده العلماء في تفسيرها في مواضعها المتعددة من القرآن الكريم.

وقد قسمت البحث إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول: معنى الوسط في اللغة العربية.

الفصل الثاني: تفسير لفظ الوسط وما تفرع عنه في القرآن الكريم.

الفصل الثالث: من مظاهر الوسطية في القرآن الكريم.

وقد بذلت قصارى جهدي في استيعاب ما ذكره العلماء المحققون
المعتبرون حول الموضوع مع التعليق والتعقيب على ما يحتاج إلى ذلك والترجيح
بين أقوالهم أو الجمع بينها عند اختلافهم في بعض القضايا.

وقد خرجت جميع الأحاديث التي وردت في البحث، وترجمت ترجمة
موجزة للأعلام الوارد ذكرهم فيه.

وفي الختام أقول: هذا مبلغ ما وصلت إليه فإن كنت قد وفقت فيه فذلك
من فضل الله وله الحمد والشكر على ذلك، وإن كانت الأخرى فأسأله - جل
وعلا - العفو والمغفرة والتجاوز عما وقعت فيه من التقصير والنزل.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.



الفصل الأول: معنى الوسط في اللغة العربية

قال ابن فارس^(١): "الواو والسین والطاء بناءٌ صحيح يدل على العدل، والنصف. وأعدل الشيء أوسطه ووسطه، قال عز وجل: ﴿أَمَّا وَسَطُ﴾ [البقرة ١٤٣]، ويقولون: ضربت وسط رأسه - بفتح السين -، ووسط القوم بسكونها"^(٢).

وقال الفيروز ابادي^(٣): "الوسط من كل شيء أعد له... ووسط الشيء - محركة - ما بين طرفيه كأوسطه، فإذا سكنت كانت ظرفاً، أو هما - يعني التحريك والإسكان - فيما هو مصمت كالحلقة، فإذا كانت أجزاءه متباعدة فبالإسكان فقط، أو كل موضوع صلح له "بين" فهو بالتسكين والإلا فبالتحريك"^(٤).

وبالتأمل فيما ذكره أهل اللغة حول هذه الكلمة يمكن القول بأن المعاني التي تطلق عليها كلمة وسط على النحو التالي:

١- الوسط ما بين طرفي الشيء وهو منه - أي بمعنى النصف -

(١) هو أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، كان نحويًا على طريقة الكوفيين، وكان شافعي المذهب ثم تحول مالكياً، من مصنفاته الخمل، ومعجم مقاييس اللغة ومقدمة في النحو، مات بالري سنة ٣٩٥هـ. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ١/٣٥٢.

(٢) معجم مقاييس اللغة ٤/٣١١ مادة "وسط".

(٣) هو محمد الدين أبو الطاهر محمد بن يعقوب الفيروز ابادي التبريزي، ولد سنة ٧٢٩هـ وتوفي سنة ٨١٦هـ، صنف الكثير من التصنيفات منها القاموس المحيط، وخصائص ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، وشرح البخاري. بغية الوعاة ١/٢٧٣.

(٤) انظر القاموس المحيط فصل الواو باب الطاء ٢/٣٩١.

كقولك: وَسَطَ الجبل، وكسرت وَسَطَ الرمح، ومنه وسط الرجل وهو ما بين القامة والمؤخرة، وهو على هذا محرك السين على القول الصحيح، قال ابن منظور^(١): "ورعاً سَكَنَ وليس بالوجه"^(٢).

٢- الوسط بمعنى العدل والخيار، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، أي: عدلاً خياراً، ومنه قولهم: فلان من أوسط قومه نسباً، أي: من خيارهم نسباً، وفلان وسيط قومه إذا كان أوسطهم نسباً وأرضهم محلاً، ومنه قولهم في صفة النبي ﷺ: إنه كان من أوسط قومه، أي خيارهم، ومنه واسطة القلادة وهي أنفُس خرزها"^(٣).

والعدل والخيار وإن اختلف لفظهما إلا أن معناهما واحد؛ لأن العدل خير والخير عدل، ولا يكون الشخص خياراً إلا إذا كان عدلاً^(٤).

ومن هذا المعنى قول علي^(٥) ﷺ: "عليكم بالنمط الأوسط يلحق بهم التالي ويورجع إليهم العالي"^(٦).

(١) هو محمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصاري الإفريقي المصري، صاحب لسان العرب الذي جمع فيه بين أربعة من كتب اللغة هي: التهذيب والحكم والصحاح والجمهرة، ولد سنة ٦٢٠هـ وجمع وحدث واختصر كثيراً من كتب الأدب المنظورة، توفي سنة ٧١١هـ. سير أعلام النبلاء ١٧/١٠٣.

(٢) لسان العرب ٧/٤٢٧-٤٢٨ مادة "وسط".

(٣) معجم مقاييس اللغة ٦/٢٠٩، لسان العرب ٧/٤٢٧-٤٢٨.

(٤) لسان العرب ٧/٤٣٠.

(٥) هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب ابن عم رسول الله ﷺ، أول من أسلم من الصبيان ورابع الخلفاء الراشدين، شهد المشاهد كلها إلا تبوك حيث استخلفه رسول الله ﷺ على المدينة، استشهد سنة ٤٠هـ. الإصابة ٢/٥٠٧.

(٦) أنظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢/٤٢٨، الفائق في غريب الحديث للزمخشري =

- ومنه أيضاً قول الحسن^(٢): "خير الأمور أوسطها"^(٣).
- قال ابن الأثير^(٤): "كل خصلة محمودة فلها طرفان مذمومان، فإن السخاء وسط بين البخل والتبذير، والشجاعة وسط بين الجبن والتهور"^(٥).
- ٣- الشيء الوسط: ما كان بين الجيد والرديء^(٦)، ومنه قوله تعالى: ﴿مَنْ أَوْسَطَ مَا تَطَمَسُونَ فَأَمَلِكُمْ﴾ [المائدة ٨٩] أي: بين الجيد والرديء على أحد الأقوال في تفسيرها^(٧).
- ٤- وسط - بإسكان السين - ظرف بمعنى "بين"، مثل قولك: جلست وسط القوم، ووسطت القوم أسطهم وسطاً وسطةً أي: توسطتهم، وفي الحديث: "أتى رسول الله ﷺ وسط القوم"^(٨) أي بينهم.
- ٥- التوسط قطع الشيء نصفين، يقال وسط الشيء أي قطعه

. ٢٧/٤ =

- (١) هو الحسن بن أبي الحسن البصري، عالم زمانه، كان من عباد زمانه، رأى عثمان بن عفان وطلحة وغيرهما، وهو من كبار التابعين في الفقه والتفسير، مات سنة ١١٠هـ. غاية النهاية في طبقات القراء ١/٢٣٥.
- (٢) انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢/٤٢٨، الفائق في غريب الحديث ٤/٢٧.
- (٣) هو القاضي مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الحرزي، ثم الموصل، صاحب جامع الأصول، وغريب الحديث، ولد سنة ٥٤٤هـ، توفي سنة ٦٠٦هـ. نزهة الفضلاء في تهذيب سير أعلام النبلاء ٣/١٥٢٤.
- (٤) النهاية في غريب الحديث ٢/٤٨٢.
- (٥) لسان العرب ٧/٤٣٠.
- (٦) انظر الأقوال في تفسيرها ص ٢٦.
- (٧) لسان العرب ٧/٢٢٨، ولم أفق على حديث بهذا اللفظ.
- (٨) لسان العرب ٧/٤٢٨.

نصفين^(١)، وهذا راجع إلى المعنى الأول.

٦- الواسط الباب - لغة هذلية^(٢) - ولعل هذا المعنى جاء من كون الباب يتوسط الدار غالباً فيكون أيضاً راجعاً إلى المعنى الأول.

٧- التوسط بين الناس، أي الوساطة بين المتخاصمين للإصلاح بينهم^(٣). وهو أيضاً من وقوع الشيء بين طرفين فيكون راجعاً إلى المعنى الأول.

٨- الوَسُوط، بيت من بيوت الشعر وهو أصغرهما^(٤).
والوَسُوط أيضاً الناقة تجر أربعين يوماً بعد السنة عن ابن الأعرابي^(٥)، قال: وأما الحرور فهي التي تجر بعد السنة ثلاثة أشهر^(٦).

* الفرق بين وَسَط - بتحريك السين - وَوَسَط بإسكانها:
أشار علماء اللغة عند كلامهم على لفظة "وسط" إلى أن هناك فرقاً بين "وَسَط" بالتحريك، و "وَسَط" بالإسكان، ويمكن إيجاز هذه الفروق فيما يلي:

١- أن الوَسَط لما كان بين طرفي الشيء وهو بعضه، فهو على هذا بعض لما يضاف إليه، كقولك وَسَط الدار، وقولهم: وَسَط رأسه صلب؛ لأن وسط

(١) القاموس المحيط ٣/٣٩٢، لسان العرب ٧/٤٣٠، بصائر ذوي التمييز ٥/٢١١.

(٢) لسان العرب ٧/٤٣٢.

(٣) القاموس المحيط، ٢/٣٩١، لسان العرب ٧/٤٣٠.

(٤) القاموس المحيط، ٢/٣٩١، لسان العرب ٧/٤٣٢.

(٥) هو محمد بن زياد أبو عبد الله بن الأعرابي، كان مخرباً عناناً باللغة والشعر ناسياً من مصنفاته: النوادر، والأنوار، وتفسير الأمثال، توفي سنة ٢٣٠هـ. بغية الوعاة ١/١٠٥.

(٦) القاموس المحيط، ٢/٣٩١، لسان العرب ٧/٤٣٢.

الدار بعضها ووسط الرأس بعضه.

والوَسَط طرف بمعنى "بين". ولكن لا يكون بعضاً لما يضاف إليه،
كقولك: جلست وَسَط القوم، وقولهم وَسَط رأسه دهن^(١).

٢- أن الوَسَط يكون فيما يكون مصتماً لا يبين جزءاً من جزء مثل
وَسَط الدار.

والوَسَط فيما يكون متفوق الأجزاء بحيث يبين جزءاً من جزء كَوَسَط
القوم، وبناءً على هذا قالوا: كل ما يصلح فيه "بين" فهو بالإسكان وما لا
يصلح فيه "بين" فهو بالفتح^(٢).

٣- أن الوَسَط - بالنسكين - ما يكون موضعاً للشيء كقولك: زيد
وَسَط الدار، وبالفتح اسم لما بين طرفي الشيء^(٣).

وفي معنى هذا القول قول من قال: الوَسَط ملازم للطرفية وليس باسم
متمكن يصح رفعه ونصبه على أن يكون فاعلاً ومفعولاً وغير ذلك، بخلاف
الوَسَط فإنه لازم للاسمية في الأكثر الأعم ويعرب بحسب موقعه^(٤) وينبغي التنبية
هنا على أمرين:

أحدهما: أنه متى دخل حرف الوعاء على "وَسَط" خرج عن الطرفية
ورجع إلى معنى "الوَسَط" - بالتحريك - كقولك: جلست في وَسَط القوم، وفي
وَسَط رأسه دهن، هذا من حيث الإعراب، وأما من حيث المعنى فإن معناه مع
تحركه كمنهائه مع سكونه؛ إذ لا فرق من حيث المعنى بين قولك: جلست وَسَط

(١) لسان العرب ٤٢٨/٧.

(٢) بصائر ذوي التمييز ٢٠٩/٥، لسان العرب ٤٢٩/٧.

(٣) القاموس المحيطة، ٣٩١/٢، لسان العرب ٤٣٢/٧.

(٤) لسان العرب ٤٢٨/٧.

القوم، وقولك جلست في وسط القوم^(١).

الثاني: أنه قد يستعمل الوسط الذي هو ظرف اسماً ويبقى على سكونه - كما استعملوا "بين" اسماً على حكمها ظرفاً في نحو قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَقَطَ بَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام ٩٤] كقول القتال الكلابي^(٢):

من وسط جمع بني قُريظ بعد ما هفت ربيعة يا بني خوار^(٣)



(١) انظر لسان العرب ٤٣٢/٧.

(٢) هو عبد الله بن مجيب بن الضريحي وينتهي نسبه إلى عامر بن صعصعة وقد غلب عليه لقبه، كان فارساً شاعراً شجاعاً، وهو من مخضرمي الجاهلية والإسلام. الشعر والشعراء ٧٠٥/٢-٧٠٦.

(٣) كذا ورد البيت في لسان العرب ٤٢٩/٧، وفي ديوانه ص ١٦ "يا بني خوار" ، وكذا هو في الخصائص ٣٦٩/٢، واللمعة للقراء السبعة ٢٥١/١، وقريظ بالتصغير بطس من كلاب.

الفصل الثاني:

تفسير لفظ الوسط وما تفرع عنه في القرآن الكريم

وردت كلمة "وسط" وما تفرع عن مادتها في خمسة مواضع من القرآن الكريم،
وفيما يلي سأستعرض ما ذكره المفسرون في تفسيرها في تلك المواضع:

الموضع الأول: قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة ١٤٣].

وقد تعددت أقوال المفسرين في تفسير قوله ﴿ووسطًا﴾ في الآية:

١- فقبل معناه عدولاً، وقد ورد تفسيره بذلك في حديث أبي سعيد الخدري ^(١) عن النبي ﷺ أنه قال في قوله: «﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قال: عدولاً» ^(٢).

وقد ذكر الفخر الرازي ^(٣) لهذا التفسير وجوهاً، منها أن الوسط حقيقة في البعد عن الطرفين وطرفي الإفراط والتفريط رديتان، فالوسط في الأخلاق

(١) هو سعيد بن مالك الأنصاري الجرجاني المدني، كان من علماء الصحابة ومن شهد بيعة الرضوان، روى كثيراً من الأحاديث، مات سنة ٧٤هـ. أمد الغاية ١٤٢/٦، تاريخ بغداد ١٨٠/١.

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب التفسير باب قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ ج ١٥١/٥، وانظر تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ١٦٤، وتفسير الطبري ٥١/٢، ومعاني القرآن وأعرابه ٢١٩/١.

(٣) هو محمد بن عمر بن الحسين أبو عبد الله فخر الدين الرازي، المفسر المتكلم، إمام وقته في العلوم العقلية، ولد سنة ٥٤٤هـ وتوفي سنة ٦٠٦هـ، من مصنفاته التفسير الكبير، والمختصر في أصول الفقه، وغيرها. طبقات المفسرين للداودي ٢١٥/٢.

يكون بعيداً عن الطرفين فكان معتدلاً فاضلاً، ومنها أن العدل لا يميل إلى أحد الخصمين فهو معتدل لا يميل إلى أحد الطرفين، ومنها أن هذا الوصف ورد في معرض المدح والعلية في جعلهم شهوداً على الناس، ولا يجوز أن يمدح الله الشهود حال حكمه عليهم بكونهم شهوداً إلا بكونهم عدولاً فوجب أن يكون المراد من الوسط العدالة^(١).

٢- وقيل معناه خياراً^(٢)، ومنه قول الحسن: "خير الأمور أوسطها"^(٣).

قالوا وإنما كان الوسط خياراً؛ لأنه بجانب للقلو والتقصير، قال الواحدي^(٤): "قال أهل المعاني: لما صار ما بين القلو والتقصير خيراً منهما صار الوسط والأوسط عبارة عن كل ما هو خير"^(٥).

وقال القرطبي^(٦): "لما كان الوسط مجانباً للقلو والتقصير كان محموداً"^(٧).

وقال الطبري^(٨): "وإنما وصفهم بأهم وسط؛ لتوسطهم في الدين، فلا هم

(١) انظر التفسير الكبير ٧٥٦/٢.

(٢) معاني القرآن وإعرابه ٢١٩/١، الكت والميون ١٩٨/١.

(٣) النهاية في غريب الحديث ٤٨٢/٢، الفائق ٤/٢٧.

(٤) هو علي بن أحمد بن محمد أبو الحسن الواحدي النيسابوري، كان أوحده عصره في التفسير، لازم أبا إسحاق العجلي، ودأب في العلوم، من مصنفاته: التفاسير الثلاثة (السيط والوسيط والوحض)، وأسياب التزول، والغازي، توفي سنة ٤٦٨ هـ. طبقات المفسرين للداودي ٣٨٧/١، طبقات المفسرين للسيوطي ص ٦٦.

(٥) الوسيط ٢٢٤/١.

(٦) هو أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الحزرجي المالكي، إمام متبحر في العلم له تصانيف مفيدة تدل على إمامته وفضله وكثرة اطلاعه، منها التفسير الذي سارت شهرته الركنان، وشرح الأسماء الحسنى، توفي سنة ٦٧١ هـ. طبقات المفسرين للداودي ٢٤٣/٦.

(٧) تفسير القرطبي ١٥٣/٢.

(٨) هو محمد بن حريز بن يزيد بن كثير أبو جعفر الطبري، أحد الأعلام في التفسير والتاريخ، =

أهل غلو فيه غلو النصارى الذين غلو بالترهب وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه، ولاهم أهل تقصير فيه تقصير اليهود الذين بدلوا كتاب الله، وقتلوا أنبياءهم وكذبوا على ربهم وكفروا به، لكنهم أهل توسط واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها"^(١)، وهذا مطابق لقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران ١١٠].

٣- وقيل معناه عدلاً خياراً^(٢)، وهذا القول جامع للقولين السابقين، ووجهه أن كلاً من الخيرية والعدالة لازم للآخر، فلا يكون الشخص خياراً إلا إذا كان عدلاً، وكذلك العدل لا يكون إلا خياراً، قال الزجاج^(٣) "واللفظان مختلفان والمعنى واحد؛ لأن العدل خيار والخيار عدل"^(٤).

وقال الطبري - بعد أن ذكر أن أصل الوسط الخيار: "وأما التأويل فإنه جاء بأن الوسط العدل وذلك معنى الخيار؛ لأن الخيار من الناس عدوهم"^(٥).

٤- وقيل هو الوسط الذي بمعنى الجزء الذي بين الطرفين، والمراد بالتوسط في الفعل، وهذا القول اختاره الطبري^(٦)، والمراد به أن المسلمين توسطوا في الدين

= أنف كثيراً من المؤلفات منها التفسير والتاريخ، ولد سنة ١٢٢٤هـ، وتوفي سنة ٨٣١هـ.

تاريخ بغداد ١/٢٦٢، البداية والنهاية ١١/٤٥.

(١) تفسير الطبري ٥/٢.

(٢) تفسير غريب القرآن ٦٤، الوسيط ١/٢٢٤، زاد المسير ١/١٥٤.

(٣) هو أبو إسحاق إبراهيم بن سري بن سهل، كان يحرط الزجاج، وهو من أهل الفضل والدين والأدب، حسن الاعتقاد جميل المنه، مال إلى النحو ولازم المبرد، من مصنفاته معاني القرآن وإعرابه، والاشنقفاق، توفي سنة ٣٢١هـ. بغية الوعاسة ١/٤١١، طبقات النحويين واللفويين ١١١.

(٤) معاني القرآن وإعرابه ١/٢١٩.

(٥) تفسير الطبري ٥/٢.

(٦) تفسير الطبري ٥/٢، النكت والعيون ١/١٩٩، زاد المسير ١/١٥٤.

فإلا هم أهل غلو فيه كالنصارى ولا هم أهل تقصير فيه كاليهود^(١).

وهذا القول في حقيقته راجع إلى القولين السابقين؛ لأن خيرية الأمة ناشئة

من توسطهم في الدين، ولهذا علله الطبري بما علل به القولين السابقين^(٢).

وهذا يتبين أن جميع الأقوال الأربعة السابقة متقاربة ولا منافاة بينها،

فالأمة الخمدية خير الأمم؛ لاتصافها بالعدالة ولتوسطها في الدين بين الغلو

والتقصير، وهذا هو النمط الحمود.

٥- وقيل: معناه أن الأمة الخمدية وسط بين النبي ﷺ وبين الأمم، أي:

هم فوق الأمم ودون النبي ﷺ. روى هذا القول الطبري عن ابن زيد^(٣).

٦- وقيل معناه جعلت قبلكم وسطاً بين القبليين؛ فإن اليهود كانوا

يصلون نحو المغرب، والنصارى نحو المشرق، وأنتم بينهما، وعلى هذا ففي الكلام

حذف تقديمه: وكذلك جعلنا قبلكم وسطاً. حكى هذا القول ابن الجوزي^(٤) عن

أبي سليمان الدمشقي^(٥) وهذا القول فيه تكلف ظاهر.

(١) تفسير الطبري ٥/٢، النكت والعيون ١/١٩٩، زاد المسير ١/١٥٤.

(٢) انظر تفسير الطبري ٥/٢.

(٣) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم المدني، روى عن أبيه وعن ابن المنكر؛

وعنه اصبح وقبية وهاشم، له من المصنفات التفسير، والناسخ والمنسوخ، مات سنة

١٨٢هـ. (طبقات المفسرين للداوودي ١/١٧١). وقد روى الطبري هذا القول من طريق

يونس بن عبد الأعلى عن عبد الله بن وهب عنه، ويونس وعبد الله بن وهب ثقتان، انظر:

تقريب التهذيب، ٣٨٥/٢، ٤٦١/١. وانظر تفسير الطبري ٦/٢.

(٤) هو أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي البغدادي الحنفي، الإمام العلامة،

حافظ العراق، وصاحب التصانيف، ولد سنة ٥٠٨هـ من مصنفاته زاد المسير في التفسير،

وتذكرة الأريب، والوجوه والنظائر، وجامع المسانيد، وغيرها، توفي سنة ٥٩٧هـ. طبقات

المفسرين للداوودي ١/٢٧٠.

(٥) هو محمد بن عبد الله بن سليمان السعدي، شافعي اشعري، كثير الإبداع للغة، حسن التكلم =

الموضع الثاني: قوله تعالى في سورة البقرة أيضاً: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة ٢٣٨].

وقد اختلف العلماء في كلمة ﴿الوسطى﴾ هل هي من الوسط الذي هو الخيار، أو من الوسط الذي هو متوسط بين شيئين، أو من الوسطية في المقدار؟

١- فقول: هي من الوسط الذي هو الخيار، وليست من الوسط الذي هو متوسط بين شيئين؛ لأنها مؤنث الأوسط ومعناها التفضيل، والتفضيل إنما يبنى مما يقبل الزيادة والنقص، والوسط الذي بمعنى العدل والخيار يقبلهما بخلاف المتوسط بين الشيئين^(١).

٢- وقيل: هي من الوسط الذي هو المتوسط بين الشيئين، وهي على هذا الفعل من قول القائل وسطت القوم أسطهم سطة ووسطاً إذا دخلت وسطهم، ويقال للذكر فيه: هو أو سطاناً، وللأنثى وسطاناً^(٢).

والذي يظهر لي أنه لا تعارض بين هذين القولين؛ إذ قد تكون الصلاة المقصودة هنا أفضل الصلوات وأعظمها أجراً، وهي في نفس الوقت متوسطة في موقعها من الصلوات.

٣- وقيل: المراد بالوسطى أوسط الصلوات مقداراً، وعلى هذا فهي صلاة المغرب لا غير^(٣).

= في التفسير، من مصنفاته: مجيى التفسير، والمهذب في التفسير. (طبقات المفسرين ١٦٤/٢، غاية النهاية ١٧٨/٢). وانظر قول أبي سليمان الدمشقي في زاد المسير ١٠٤/١.

(١) ذكر هذا السمين الحلبي في الدر المنصور ٤٩٩/٢، وحزم به، وانظر أيضاً زاد المسير ٢٨٣/١، وفتح الباري ١٩٥/٨.

(٢) هذا قول ابن جرير في تفسيره ٣٥٢/٢، وانظر أيضاً التفسير الكبير ٢٨٣/٢.

(٣) انظر النكت والعيون ٣٠٩/١، زاد المسير ٢٨٣/١.

وهذا القول أيضاً لا يعارض القولين السابقين؛ إذ قد تكون الصلاة المقصودة - مع كونها أفضل الصلوات وتوسط موقفيها - متوسطة في مقدار ركعاتها. وذكر الصلاة الوسطى معطوفة على الصلوات وهي منها من ذكر الخاص بعد العام الذي يدل على فضل الخاص، قال الزجاج: "هذه الواو مخصصة فهي دالة على الفضل للذي تخصصه"^(١).

وبناء على الخلاف السابق اختلف العلماء في تعيين الصلاة المقصودة في

قوله تعالى: ﴿وَالصَّلَاةَ الْوَسْطَى﴾ على عدة أقوال:

القول الأول: أنها صلاة العصر^(٢)، وهذا القول يتماشى مع القولين الأول

والثاني في تفسير ﴿الْوَسْطَى﴾، وقد استدلل أصحاب هذا القول بعدة أدلة منها:

أ- حديث علي عليه السلام أن النبي ﷺ قال يوم الخندق: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله قبورهم ويوقمهم ناراً» وفي رواية «جسونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس ملأ الله قبورهم ويوقمهم - أو أجوافهم - ناراً»^(٣).

ب) حديث البراء بن عازب^(٤) قال: «نزلت هذه الآية ﴿حَافِظُوا عَلَى

(١) معاني القرآن وأعرابه ١/٣٢٠.

(٢) هذا قول علي وأبي هريرة وأبي سعيد وأبي أيوب وعائشة وأم سلمة وحفصة وأم حبيبة وجمهور الصحابة والتابعين، وهو قول أبي حنيفة وأحمد ومعظم الشافعية وابن حبيب وابن العربي وابن عطية من المالكية. انظر فتح الباري ٨/١٩٦، وتفسير الطبري ٢/٤٤٢-٣٤٣، والنكت والعيون ١/٣٠٧، وزاد المسمر ١/٢٣٨.

(٣) رواه البخاري في كتاب التفسير باب: حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى رقم (٤٥٣٣) وانظر فتح الباري ٨/١٩٥، ورواه مسلم في كتاب المساجد باب دليل من قال الصلاة الوسطى صلاة العصر ٥/١٢٧.

(٤) هو البراء بن عازب بن الحارث الأنصاري الأوسي، غزا مع رسول الله ﷺ أربع عشرة غزوة وشهد الجمل وصفين مع علي عليه السلام، كما شهد فقال الخوارج وروى جملة من الأحاديث، مات في إمارة مصعب بن الزبير سنة ٧٢ هـ. الإصابة ١/٤٢١.

الصَّلوات وصلاة المصمر) فقرأتها ما شاء الله، ثم نسخها الله فنزلت ﴿حافظوا على الصَّلوات والصَّلوة الوسطى﴾ فقال رجل كان جالساً عند شقيق له: إذن هي صلاة العصر، فقال البراء: قد أخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله^(١).

قيل: ووجه تسميتها بالوسطى؛ لأنها بين صلاتين في النهار وصلاتين في الليل^(٢).

قلت: وقد يكون وجه ذلك كونها أفضل الصَّلوات لأن الوسط أيضاً بمعنى الحيار.

القول الثاني: أنها صلاة الظهر^(٣)، وهو أيضاً يتماشى مع القولين الأولين في تفسير ﴿الوسطى﴾ وقد استدل أصحاب هذا القول بعدة أدلة منها:

(أ) حديث عائشة^(٤) رضي الله عنها أنها أملت على مولاها أبي يونس^(٥) -

(١) رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلوة باب الدليل على أن الصلوة الوسطى صلاة العصر.

(٢) انظر تفسير غريب القرآن ٩١، والربيط ٣٥١/١.

(٣) روى هذا القول ابن جرير عن جمع من الصحابة منهم ابن عمر وزيد بن ثابت، وسنده عن محمد بن بشار عن همام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن زيد بن ثابت. وصححه أحمد شاكر برقم (٥٤٤٦) قال: وهو موقوف على زيد بن ثابت. تفسير الطبري ١٩٨/٥. كما رواه عن أبي سعيد الخدري، وسنده عن ابن البرقي عن ابن أبي مريم عن نافع بن يزيد عن زهرة بن معبد عن أبي سعيد، وصححه أحمد محمد شاكر برقم (٥٤٥٧) تفسير الطبري ٢٠٤/٥ ونسبه ابن الجزري في زاد المسير ٢٨٣/١ إلى عائشة: والصحيح المنقول عنها أنها صلاة العصر كما سبق.

(٤) هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق، روت كثيراً من الأحاديث، وكان فقههاء الصحابة يرحمون إليها في كثير مما أشكل عليهم، نفقه بها جماعة، قال أبو موسى: "ما أشكل علينا أصحاب محمد ﷺ حديث قط فسألنا عنه عائشة إلا وجدنا عندها منه علماً. توفيت سنة ٥٧هـ. الإصابة ٤/٣٥٩.

(٥) لعلة أبو يونس الطبري، حضر مع رسول الله ﷺ حجة الوداع، ولم أجد في تراجمهم =

﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ﴾^(١).

ووجه الدلالة أنها عطفت صلاة العصر على الصلاة الوسطى، والمعطوف

عليه قبل المعطوف، والتي قبل العصر هي الظهر^(٢).

ب- حديث زيد بن ثابت^(٣) قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر

بالحاجرة ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحابه منها فنزلت: ﴿حَافِظُوا

عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَىٰ﴾ وقال: إن قبلها صلاتين بعدها صلاتين»^(٤).

ووجه الدلالة من هذا أنه لما كانت هذه الصلاة شاقة عليهم كان يكثر

التخلف عنها، فنزلت الآية في التأكيد على أهميتها^(٥).

ج- حديث الزهري قال^(٦) «أن رهطاً من قريش مر بهم زيد بن ثابت

فأرسلوا إليه رجلين يسألانه عن الصلاة الوسطى، فقال زيد: هي الظهر، فقام

= الصحابة بهذا الاسم غيره. انظر الإصابة ٤/٢٢٢.

(١) رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ٥/١٢٩-١٣٠، وأبو داود في كتاب

الصلاة رقم (٤١٠)، والترمذي في كتاب التفسير رقم (٢٩٨٢)، والنسائي في كتاب

الصلاة ١/٢٣٦. وهذه القراءة قراءة شاذة لمخالفتها رسم المصحف المنقح عليه من

الأصحاب؛ والمنقح على ترك ما خالفه.

(٢) انظر التفسير الكبير ٢/١٧٦.

(٣) هو زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الحزرجي أبو سعيد المقرئ كاتب الوحي، شهد

الحدائق وما بعدها، والتدبئة الصديق لجمع القرآن، مات سنة ٤٥ هـ. الإصابة ١/٥٦١.

(٤) رواه أبو داود في كتاب الصلاة باب وقت صلاة العصر ٢٨٨/١ رقم (٤١١) وإسناده

صحيح. انظر صحيح سنن أبي داود حديث رقم (٤٣٨) وأخرجه مالك في الموطأ

١/٣٩١، وانظر تفسير الطبري ٢/٣٤٨.

(٥) انظر التفسير الكبير ٢/٧٦.

(٦) هو الزهري قال بن عمرو بن أمية الضمري، لم يدرك أحداً من الصحابة، وروى عن زهرة بن

معد وعمرو بن الزبير. انظر تفسير ابن كثير ١/٢٦١.

رجال منهم فأتيا أسامة بن زيد^(١) فسألاه عن الصلاة الوسطى فقال: هي الظهر، إن رسول الله ﷺ كان يصلي الظهر بالهجير فلا يكون وراءه إلا الصف والصفان والناس يكونون في قائلتهم وفي تجارتهم، فقال رسول الله ﷺ: لقد هممت أن أحرق على أقوام لا يشهدون الصلاة بيوتهم فنزلت الآية، وكان آخرون يقرأون ذلك ﴿حافظوا على الصلوات الوسطى وصلوا العصر﴾^(٢). وقد أطلال الفخر الرازي في الاستدلال لهذا القول^(٣).

القول الثالث: أنها صلاة المغرب^(٤). ووجه هذا القول أن صلاة المغرب ليست بأقل الصلوات ولا بأكثرها، وأما لا تقصر في السفر، وأن رسول الله ﷺ لم يؤخرها عن وقتها ولم يجعلها^(٥).

والمراد بالوسطى - على هذا - التوسط الذي يكون لصفة للشئ الذي يكون عدلاً بين أمرين، فهي متوسطة في المقدار بين صلاتي الفجر والصلوات الرباعية^(٦).

القول الرابع: أنها صلاة الفجر^(٧)، وقد استدلل أصحاب هذا القول بعدة

(١) هو أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكندي، الخب بن الخب، وكتبه أبو محمد، ولقد في الإسلام، ومات النبي ﷺ وله عشرون سنة، مات سنة ٥٤ هـ. الإصابة ٣١١/١.

(٢) انظر تفسير الطبري ٣٤٨/٢، تفسير ابن كثير ٢٩٠/١، وهذه القراءة هي التي أمنتها عائشة على مولاها وقد سبقت الإشارة إلى أنها شاذة. انظر حاشية (٢٦).

(٣) انظر التفسير الكبير ٢٧٦/٢.

(٤) روي هذا القول عن رجل عن فيصة بن ذؤيب وهي رواية ضعيفة لإمام من روى عن فيصة، ونسبه الأوزدي أيضاً إلى ابن عباس. انظر تفسير الطبري ٣٤٩/٢، الوسيط ٣٥١/١، النكت والعيون ٣٠٩/١.

(٥) انظر تفسير الطبري ٣٤٩/٢، زاد المسر ٢٨٣/١.

(٦) انظر تفسير الطبري ٣٤٩/٢، زاد المسر ٢٨٣/١، التفسير الكبير ٢٧٧/٢.

(٧) روى هذا القول الطبري بعدة أسانيد عن ابن عباس رضي الله عنهما، وصححه أحمد بن محمد شاكر برقم (٥٤٧٢) تفسير الطبري ٥/٢١٥، ورواه عن جابر بن عبد الله وفي سننه =

وجوه منها:

أ- أنها تصلى بين سواد الليل وبياض النهار فأولها يقع في الظلام فأشبهت صلاة الليل، وآخرها يقع في الضوء فأشبهت صلاة النهار، فهي متوسطة بين الليل والنهار، ومتوسطة بين صلاتي ليل ونهار^(١).

ب- أن الظهر والعصر يجعلان بعرفة بالاتفاق، وفي السفر وكذا المغرب والعشاء، أما صلاة الفجر فهي منفردة في وقت واحد، فكان وقت الظهر والعصر وقت واحد، ووقت المغرب والعشاء وقت واحد، ووقت الفجر متوسط بينهما^(٢).

ج- قوله تعالى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء ٧٨]. وقد ثبت بالتواتر أن المراد منه صلاة الفجر، ووجه الاستدلال بالآية من وجهين، أحدهما: أن الله تعالى أفرد صلاة الفجر بالذكر فدل هذا على مزيد فضلها، ثم إنه تعالى خص الصلاة الوسطى بمزيد التأكيد فيغلب على الظن أن صلاة الفجر لما ثبت أنها أفضل بتلك الآية وجب أن تكون هي المراد بالتأكيد المذكور في الآية^(٣).

د- أن الله تعالى قال بعد ذكر الصلاة الوسطى ﴿وَقَوْمًا قَاتِنًا﴾، قرن هذه الصلاة بذكر القنوت، وليس في الشرع صلاة ثبت بالأخبار الصحاح القنوت فيها إلا الصبح فدل على أنها المراد بالصلاة الوسطى^(٤).

= سعيد بن بشر ضعيف، انظر تقريب التهذيب ١/٢٩٢، وقد صححه أحمد شاكر برقم (٥٤٨٣) تفسير الطبري ٥/٢١٩، ونسبه الواحدي وابن الجزري إلى جمع من الصحابة والتابعين بغير أسانيد. انظر الوسيط ١/٣٥٠، وزاد المسير ١/٢٨٣.

(١) انظر النكت والميون ١/٣٠٩، والوسيط ١/٣٥٠، والتفسير الكبير ٢/٢٧٥.

(٢) انظر التفسير الكبير ٢/٢٧٥.

(٣) انظر التفسير الكبير ٢/٢٧٥.

(٤) انظر التفسير الكبير ٢/٢٧٥، النكت والميون ١/٣٠٩. قلت: والقنوت بأنه ليس في الشرع =

القول الخامس: أنها صلاة العشاء^(١).

القول السادس: أنها إحدى الصلوات الخمس ولا تعرف بعينها ليكون

ذلك أبعث على المحافظة على جميع الصلوات^(٢).

القول السابع: أنها جميع الصلوات الخمس؛ لأن الصلوات هي الوسطى من الطاعات، وتقريب ذلك أن الإيمان بضع وسبعون درجة أعلاها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والصلوات الخمس دون الإيمان وفوق إماطة الأذى فهي واسطة بين الطرفين^(٣).

وهذا القول فيه تكلف ظاهر ويعد عن ظاهر لفظ الآية، إذ الظاهر أن المراد بالصلاة الوسطى صلاة واحدة من الصلوات الخمس.

القول الثامن: أنها صلاة الجمعة^(٤).

والراجع من هذه الأقوال قول من قال إنها صلاة العصر؛ لأن هذا القول

= صلاة نبت بالأخبار الصحاح القنوت فيها غير الصبح غير صحيح. فقد ثبت قنوته صلى الله عليه وسلم في جميع الصلوات في النوازل حيث كان يدعو على أحياء من العرب ويدعو للمستضعفين من المسلمين؛ انظر صحيح مسلم بشرح النووي ١٧٦/٥ - ١٨٠، وانظر زاد المعاد ٦٩/١.

(١) ذكر هذا الفخر الرازي وابن الجزري. انظر التفسير الكبير ٢/٢٧٧، وزاد المسير ١/٢٨٣.

(٢) روى هذا القول ابن جرير عن نافع وابن عمر، وسنده عن يونس بن عبد الأعلى عن عبدالله بن وهب عن هشام بن سعد عن نافع عن ابن عمر، وصححه أحمد شاكر برفق (٥٤٩٠) تفسير الطبري ٥/٢٢٠ كما رواه عن الربيع بن حنيم من طريق أبي أحمد عن قيس بن الربيع عن نسيم بن ذعلوق عن أبي طعمة عن الربيع. ورواته ثقات. انظر تفسير الطبري ٥/٢٢٠ رقم (٥٤٩١).

(٣) انظر التفسير الكبير ٢/٢٧٥، تفسير ابن كثير ١/٢٩٤، قال ابن كثير: "روى هذا القول ابن أبي حاتم عن ابن عمر".

(٤) ذكر هذا القول الماوردي في النكت والعيون ١/٣٠٩.

قد دلت عليه الأحاديث الصحيحة الراجحة، وهو اختيار ابن جرير الطبري^(١).
الموضع الثالث: قوله تعالى في سورة المائدة: **﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ
وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْآيَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْبِخُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ
كِسْفَتِهِمْ أَوْ خَيْرٌ مِمَّا رَقِيبَةٌ﴾** [المائدة ٨٩].

وقبل الكلام عن معنى الوسيطية في الآية نجد الإشارة إلى ما ورد في سبب
نزول الآية.

فقد روي في سبب نزول الآية عن سعيد بن جبير^(٢): أن أهل المدينة
يقولون: للحرم من القوت أكثر مما للملوك وللكبير أكثر مما للصغير فنزلت
﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْبِخُونَ أَهْلِيكُمْ﴾^(٣).
وعن ابن عباس^(٤) قال: كان الرجل يقوت أهله قوتاً فيه سعة، وكان
الرجل يقيت أهله قوتاً فيه شدة فنزلت **﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْبِخُونَ أَهْلِيكُمْ﴾**^(٥).

(١) تفسير الطبري ٣٥١/٢.

(٢) هو سعيد بن جبير الوالبي مولاهم الكوفي، المقرئ الفقيه، أحد أعلام التابعين في التفسير
والفقه وغيرهما، سمع ابن عباس وعدي بن حاتم وابن عمر، قتله الخجاج سنة ٩٥ هـ
وعمره ٤٩ سنة. تذكرة الحفاظ ٧٦/١.

(٣) انظر تفسير الطبري ١٥/٧، زاد المسير ٤/٤١ ونسبه إلى ابن عباس، ونسبه الجصاص في
أحكام القرآن ٤٥٨/٢ إلى ابن عباس وسعيد بن جبير.

(٤) هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي المطلبي، حبر الأمة وترجمان القرآن وابن عم
رسول الله ﷺ، دعا له النبي ﷺ بأن يفقهه الله في الدين ويعلمه التأويل، توفي في الطائف
سنة ٦٨ هـ. الإصابة ٣٣٠/١، تذكرة الحفاظ ٤٠/١.

(٥) نسبة إلى ابن عباس الواحدي والقرطبي، انظر الوسيط ٢٢١/٢، وتفسير القرطبي ٢٧٦/٦،
والتحقيق أن هذا السبب والذي قبله هما سببان لنزول قوله **﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْبِخُونَ
أَهْلِيكُمْ﴾** وليسا سببين لنزول قوله: **﴿لَا يُؤَاخِذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾** لأن سببها كما روى =

- وقد اختلف أهل العلم من المفسرين وغيرهم في معنى ﴿أَوْسَطًا﴾ في الآية:
- ١ - فقول: المراد به أعدل فهو من الوسط الذي معناه العدل والخيار^(١).
 - ٢ - وقيل: المراد به المنزلة بين الطرفين والنصف بينهما، وعلى هذا القصر أكثر المفسرين، بل قال ابن العربي^(٢): "أجمعت الأمة على أن الوسط بمعنى الخيار ها هنا متروك، وافقوا على أنه المنزلة بين الطرفين"^(٣). ويؤدُّ على دعوى الإجماع هذه بما روي في القول الأول.
- والقائلون بأنه المنزلة بين الطرفين اختلفوا في هذه الوسطة فيم تكون؟
- ١ - فقال قوم: المراد بها الوسطة في أجناس الطعام^(٤). وهؤلاء اختلفوا

= ابن جرير وغيره عن عن عباس قال: لما نزلت ﴿هَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ في القوم الذين كانوا حرموا النساء واللحم على أنفسهم - قالوا: يا رسول الله، كيف نصنع بأمانتنا التي حلقتنا عليها، فأنزل الله ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ انظر تفسير الطبري ١٠/٧، وتفسير القرطبي ٦/٦٦٤.

- (١) نسب هذا القول إلى عطاء وأبي حنيفة. انظر تفسير الطبري ١٢/٧، والتفسير الكبير ٤٤٣/٣، وانظر معاني القرآن وإعرابه ٢٠٢/٢.
- (٢) هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي الماعزري المالكي الأندلسي الخافض، أحد الأعلام، ولد سنة ٤٦٨هـ، ورحل في طلب العلم إلى المشرق والشام وبغداد ومصر، وأخذ عن حم غفير من العلماء، من مصنفاته التفسير، وأحكام القرآن وشرح المؤثر وغيرها، مات سنة ٥٤٣هـ. طبقات المفسرين للدوادري ١٦٢/٢.
- (٣) انظر أحكام القرآن لابن العربي ٥٠٢/٢، النكت والمعيون ٦١/٢، الوسيط ٢٢١/٢، المحرر الوجيز ٢٣٠/٢، تفسير القرطبي ٢٧٦/٦، البحر المحيط ١٠/٤.

(٤) روي هذا القول عن ابن عمر، والحسن، وابن سيرين، والأسود، والضحاك، وعبيدة السلماني. انظر تفسير الطبري ١٢/٧-١٣، أحكام القرآن للجصاص ٤٥٨/٢، النكت والمعيون ٦١/٢.

في تحديد أوسط جنس الطعام على أقوال عديدة يدخل بعضها في بعض وهي في الحقيقة أمثلة للجنس الوسط من الطعام، ومن ذلك: قول بعضهم: أوسطه الخبز والتمر والزيت والسمن وأفضله اللحم^(١). وقول بعضهم: أوسطه الخبز واللحم، والخبز والسمن، والخبز والجبن، والخبز والخل^(٢). وقول بعضهم: أوسطه الخبز واللحم والمرقة^(٣).

والحقيقة أن تحديد الأوسط من أجناس الطعام يرجع إلى العرف وإلى أحوال الناس إذ يختلف باختلاف أحوال الناس، فما يكون وسطاً عند بعضهم قد يكون الأفضل عند آخرين.

٢- وقال قوم: المراد بها الوسطية في مقدار الطعام^(٤). وهؤلاء اختلفوا في تحديد المقدار الوسط في الإطعام.

● فقال بعضهم: مقداره مد واحد من سائر أجناس الطعام^(٥).

(١) رواه ابن جرير عن هناد عن شريك عن عبد الله بن حنش عن الأسود بن يزيد. تفسير الطبري ١٢/٧.

(٢) رواه ابن جرير عن ابن وكيع عن محمد بن فضيل عن ليث عن ابن سيرين عن ابن عمر، تفسير الطبري، ١٢/٧.

(٣) رواه ابن جرير عن هناد وابن وكيع عن عمر بن هارون عن أبي مصلح عن الضحاك، تفسير الطبري ١٣/٧ وعمر بن هارون مطعون فيه طعناً شديداً. انظر تفسير الطبري برقم (١٢٣٨٩).

(٤) هذا قول مالك والشافعي وأبي حنيفة، وقد اختلفت أقوال الصحابة والتابعين في تحديد المقدار الوسط على ما سيأتي.

(٥) روى هذا ابن جرير عن جماعة من الصحابة والتابعين منهم ابن عباس من طريق هناد وأبي كريب عن وكيع عن سفيان عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس ومنهم ابن عمر من طريق وكيع عن جرير عن ابن عملاق عن نافع عن ابن عمر.

ومنهم سعيد بن المسيب من طريق يونس عن ابن وهب عن يحيى بن عبد الله بن سالم عن =

- وقال بعضهم: مقداره نصف صاع من سائر الأجناس^(١).
- وقال بعضهم: مقداره نصف صاع من حنطة أو صاع من سائر الأجناس^(٢).
- وقال بعضهم: مقداره غداء وعشاء لكل مسكين من غير تحديد^(٣).
- ٣- وقال قوم: المراد من أوسط ما يطعم المكفر أهله، بمعنى إن كان المكفر ممن يشبع أهله أشبع المساكين العشرة، وإن كان ممن لا يشبعهم لعجزه أطعم المساكين على قدر ما يفعل بأهله^(٤).

= يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب، به قال مالك والشافعي. انظر تفسير الطبري ٥٣٨/١٠-٥٤٠، وانظر النكت والعيون ٦١/٢، وتفسير القرطبي ٢٧٦/٦.

(١) روى هذا ابن جرير عن جماعة منهم علي بن أبي طالب من طريق هناد ومحمد بن العلاء عن وكيع عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي، وعبد الله بن سلمة عن علي بن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي، وعبد الله بن عمرو بن مرة عن أبيه عن إبراهيم عن عمر. وعبد الله بن عمرو بن مرة عن علي بن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن جبير بن جبير عن طريق هناد عن حفص عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن جبير ومنهم بجاهد بن طريق ابن وكيع عن أبيه عن سفيان عن أبي يحيى عن مجاهد. انظر: تفسير الطبري ٥٣٤/١٠-٥٣٦، النكت والعيون ٦١/٢.

(٢) نسب هذا القول القرطبي وغيره إلى علي وعمرو بن عمر وعائشة وابن المبارك وسعيد بن المسيب، قال وهو قول عامة فقهاء العراق. انظر تفسير القرطبي ٢٧٧/٦، البحر المحيط ١٠/٤.

(٣) روى هذا القول الطبري عن علي بن طريق هناد عن أبي خالد الأحمر عن حجاج عن أبي إسحاق عن الخارث عن علي. كما رواه عن محمد بن كعب القرظي من طريق هناد عن عمر بن هارون عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب. ورواه عن الحسن بن طريق هناد عن وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن. انظر تفسير الطبري ٥٤٠/١، والنكت والعيون ٦١/٢، التفسير الكبير ٤٤٣/٣.

(٤) روى هذا ابن جرير من طريق النبي عن عبد الله بن صالح عن معاذ بن صالح عن علي بن أبي =

٤- وقال قوم: الوسطية تشمل الوسطية في صنف الطعام ومقداره^(١). وقد اختار الطبري أن المراد بالوسطية الوسطية في المقدار، بحجة أن أحكام الرسول ﷺ في الكفارات كلها وردت بذلك، ولا يعرف له شيء من الكفارات أنه أمر بإطعام خبز وإدام ولا بعشاء وعشاء، فكان الواجب على المكفر مقدراً من الطعام محددًا بكيل دون جمعهم على غداء أو عشاء محبوز مادوم^(٢). قلت: الذي يظهر لي أن المراد بالوسطية الوسطية في المقدار وفي الصنف الذي يطعم منه، فيكون الإطعام من أوسط أصناف الطعام في القيمة ويكون وسطاً في مقدار ما يدفع لكل مسكين؛ لأن الوسطية في الآية جاءت مطلقة فحملها على الأمرين أولى. والله أعلم.

الموضع الرابع: قوله تعالى - في قصة أصحاب الجنة - في سورة القلم ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَمَقْلٌ لَكُمْ وَلَا تَسْبَحُونَ﴾ [القلم ٢٨].

وقد اتفق المفسرون هنا على أن المراد بالوسطية في الآية الخيرية والعدالة من الوسط بمعنى العدل الخيار^(٣)، وقد تقدم أن العدالة والخيرية تتوعلان إلى معنى واحد.

وقد ذكر الماوردي^(٤) في معنى أوسطهم ثلاثة أقوال:

- = طلحة عن ابن عباس، كما رواه من طريق ابن بشار عن ابن مهدي عن سفیان عن سليمان بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبیر. انظر تفسير الطبري ٥٤١/١٠، النكت والعيون ٦١/٢.
- (١) اختار هذا القول ابن عطية في الخمر الوجيز ٢٣٠/٢، وانظر البحر المحيط ١٠/٤.
- (٢) انظر تفسير الطبري ١٦٠-١٥٧.
- (٣) تفسير الطبري ٢٢/٢٩، معاني القرآن وإعرابه ٢٠٨/٥، النكت والعيون ٦٩/٦، مغرر الوجيز ٣٥٠/٥، الوسيط ٣٣٨/٤، زاد المسير ٣٣٨/٨.
- (٤) هو علي بن محمد بن حبيب القاضي أبو الحسن الماوردي البصري، أحد الأئمة الأعلام، من مصنفاته: النكت والعيون في التفسير، والأحكام السلطانية، وأدب الدنيا والدين، مات سنة ٤٥٠هـ. طبقات المفسرين للداودي ٤٢٧/١.

١- أن معناه أعدلهم. ٢- أن معناه خيرهم. ٣- أن معناه أعدلهم^(١).
وهذه الأقوال متقاربة وهي تؤول إلى ما قدمت من أن معناه الخيرية والعدالة،
وقد جمعها القرطبي في عبارة واحدة فقال: "أمثلهم وأعدلهم وأعدلهم"^(٢).
الموضع الخامس: قوله تعالى في سورة العاديات: ﴿فَوَسَّطَنَ بِهِ جَمْعًا﴾
[العاديات ٥].

وقبل الكلام على معنى ﴿فَوَسَّطَنَ﴾ في الآية تجدر الإشارة إلى أن في
﴿فَوَسَّطَنَ﴾ قراءتين: الأولى: "وَسَّطَنَ" بتخفيف السين، وهي قراءة الجمهور.
الثانية: "وَسَّطَنَ" بتشديد السين، وهي قراءة علي وابن مسعود^(٣)
وقسادة^(٤) وأبسي رجاء^(٥) وابن أبي ليلي^(٦) وأبي حيوة^(٧) وهي قراءة

(١) التكت والميون ٦/٦٩.

(٢) تفسير القرطبي ١٨/٢٤٤.

(٣) هو عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي للمكي، صاحب رسول الله ﷺ وخادمه، وأحد
السابقين الأولين وأول من جهر بالقرآن بمكة، شهد بدرًا والشاهد، وهو خادم رسول الله
ﷺ ورفيقه في حله وترحاله، مات في خلافة عثمان بالمدينة سنة ٣٢ هـ. (الإصابة
٥٦٤/٤، أسد الغابة ١/٣١١).

(٤) هو قتادة بن دعامة السدوسي البصري الأكمة المفسر، من مشاهير التابعين في التفسير،
روى عن أنس وأبي الطفيل، وروى عنه أبو حنيفة وشعبة والأوزاعي، ولد سنة ٦٠ هـ
وتوفي سنة ١١٠ هـ. تذكرة الحفاظ ١/١٢٢.

(٥) هو عمران بن ميمم - ويقال - ابن ملحان - أبو رجاء العطاردي البصري التابعي الكبير،
ولد قبل الهجرة بإحدى عشرة سنة، وأسلم في حياة النبي ﷺ ولم يره، عرض القرآن على
ابن عباس وتلقاه من أبي موسى، وحدث عن عمر وغيره، روى عنه القراءة أبو الأشهب
العطاردي، توفي سنة ١٠٥ هـ. غايه النهاية ١/٦٠٤. طبقات الحفاظ ص ٣٢.

(٦) هو عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى البصري الأنصاري الكوفي، عرض القرآن على أبيه
وعرض عليه أخوه محمد، وثقة ابن معين. غايه النهاية ١/٦٠٩.

(٧) هو شريح بن يزيد الحضرمي الحمصي، صاحب القراءة الشاذة ومقرئ الشام، روى القراءة عن =

شاذة^(١).

وقد اتفق المفسرون على أن معنى قراءة التخفيف - وهي قراءة الجمهور - من وسط الشيء إذا صرت في وسطه، يقال: وسطت القوم وتوسطتهم بمعنى صرت في وسطهم، ووسطت المكان وتوسطته صرت في وسطه. والمعنى أن هذه الخيل صارت في وسط جمع العدو أو في وسط المكان الذي هو مزدلفة كما يرى بعض المفسرين^(٢).

وأما القراءة الثانية - وهي قراءة تشديد السين - فاختلّفوا في معناها:

١- فقبل هي بمعنى القراءة الأولى، والتخفيف والتشديد لغتان^(٣).

٢- وقيل معناها جعل الجمع قسمين، فهي من التوسيط الذي هو قطع الشيء نصفين^(٤).



= الكسائي وأبي البرهم، وروى عنه ابنه جيرة ومحمد بن عمر الكلبي وغيرهما، ذكره ابنس حبان في الثقات، مات سنة ٢٠٣ هـ. غاية النهاية في طبقات الفراء ١/٣٢٥.

(١) انظر المحاسب لابن حني ٢/٣٧٠، البحر المحيط ٨/٥٠٤، تفسير القرطبي ٢٠/١٦٠.

(٢) انظر تفسير الطبري ٣٠/١٧٩، معاني القرآن وإعرابه ٥/٣٥٣، النكت والعيون ٦/٣٢٥،

الوسيط ٤/٥٤٤، المحرر الوجيز ٥/٥١٤، زاد المسر ٩/٢٠٩، التفسير الكبير ٨/٤٦٥،

تفسير القرطبي ٢٠/١٦٠، البحر المحيط ٨/٥٠٤.

(٣) انظر معاني القرآن وإعرابه ٥/٣٥٣، تفسير القرطبي ٢٠/١٦٠، البحر المحيط ٨/٥٠٤.

(٤) انظر تفسير القرطبي ٢٠/١٦٠، لسان العرب ٧/٤٣٠.

الفصل الثالث: من مظاهر الوسطية في القرآن الكريم

لقد أشار القرآن الكريم إلى مظاهر من الوسطية جاء بعضها في معرض المدح لها والأمر بسلوكها، وجاء بعضها في معرض الذم والتوعده لمن سلكها. وسيكون الكلام في هذا الفصل عن أبرز هذه المظاهر، وذلك في بحثين:

المبحث الأول: الوسطية الممدوحة المأمور بها

لقد دعا القرآن الكريم إلى سلوك منهج الوسطية في أمور متعددة من أهمها ما يلي:

أولاً: العدل والقسط

فالعدل والقسط من مظاهر الوسطية التي أمر الله بها في مواضع متعددة من كتابه الكريم. وإنما كان العدل من مظاهر الوسطية؛ لأنه وسط بين الجور والحقابة، فالحاكم العادل لا يظلم أحداً من الخصمين ولا يحابي أحداً، فالظلم والحقابة طرفان مذمومان والعدل وسط بينهما. قال الفخر الرازي: "إنما سمي العدل وسطاً؛ لأنه لا يعيل إلى أحد الخصمين، والعدل هو المعتدل الذي لا يعيل إلى أحد الطرفين"^(١). ومن المواضع التي أمر الله فيها بالعدل ما يلي:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَوَدَّوْا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء ٥٨].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [النحل ٩٠].
 وقوله تعالى: ﴿وَلْيُنْزِلْ عَلَيْنَا لِقَاءَ رَبِّنَا عَلَىٰ الْحَقِّ بِمَا نَحْكُم بَيْنَ النَّاسِ وَلِيُأْتِيَنَا بِالْحَقِّ وَالْعَدْلِ وَالْقِسْطِ﴾ [النحل ٩٠].
 وقوله تعالى: ﴿وَلْيُؤْتِكُم بِرِزْقِكُمْ بِالْحَقِّ وَالْعَدْلِ وَالْقِسْطِ﴾ [النحل ٩٠].
 وقوله تعالى: ﴿وَلْيُؤْتِكُم بِرِزْقِكُمْ بِالْحَقِّ وَالْعَدْلِ وَالْقِسْطِ﴾ [النحل ٩٠].

(١) التفسير الكبير ٦/٢.

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿الْحَجَرَات ٩﴾. قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ حَكَمَ فَأَحْكَمَ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة ٤٢].

ومن أجل هذا جعل الله الوسطية التي وصف بها الأمة الحميدة سبباً لشهادتها على الناس، مما يعني أن المراد بها العدالة.

ثانياً: التوسط في الإطعام في كفارة اليمين

فقد أمر الله تعالى المكفر عن يمينه أن يطعم عشرة مساكين من أواسط الطعام فقال تعالى: ﴿وَلَكِنْ يَأْخُذْكُمْ بِمَا عَدَّدْتُمُ الْإِيمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا طَعِمْتُمْ مِنْ أَعْلَانِكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة ٨٩].

وقد تقدم الكلام على هذه الآية وأقوال العلماء في المراد بالوسطية فيها، وتروجح أن المراد بالوسطية فيها الوسطية في جنس الطعام وفي مقدار ما يطعم كل مسكين^(١).

ثالثاً: الوسطية في الإنفاق

فقد أمر الله تعالى عباده أن يسلكوا سبيل القصد في الإنفاق فلا يسرفوا ولا يفتروا، بل يكون إنفاقهم وسطاً بين الإسراف والإقتار، ومن المواضع التي ورد فيها ذلك:

* قوله تعالى: ﴿هَذَا بَيْنَ أَيْمٍ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف ٣١].

وقد اختلف المفسرون في المراد بالإسراف المنهي عنه في هذه الآية:

١- فقال بعضهم: هو الأكل فوق الحاجة^(٢)، وهذا القول قد وردت كثير

(١) انظر ض ٢٦-٣٠.

(٢) روي هذا عن عطاء وابن عباس والرحاج. انظر تفسير الطبري ٨/١٢٠، معاني القرآن وإعرابه ٢/٢٣٣، النكت والعيون ٢/٢١٨، زاد المسير ٢/١٨٨.

من الأحاديث والآثار مؤيدة لمعناه منها:

ما رواه البخاري^(١) عن النبي ﷺ قال: «كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة» وروي نحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما^(٢).

ما رواه الإمام أحمد^(٣) وغيره عن المقدم بن معد يكرب^(٤) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه، حسب ابن آدم أكالات يقمن عليه، فإن كان فاعلاً لا محالة فنلت ل طعامه وثلت لشرايه وثلت لنفسه»^(٥).

وفي هذا الحديث إرشاد إلى أنه لا ينبغي للإنسان أن يأكل أكثر مما يملأ ثلث بطنه فإن زاد فقد تجاوز حد القصد إلى الإسراف.

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

٢- وقال بعضهم: المراد بالإسراف المنهي عنه هنا أكل الحرام^(٦) وهذا

(١) هو محمد بن إسماعيل بن المغيرة أبو عبد الله البحاري، صاحب الجامع الصحيح في الحديث، وصاحب التاريخ الكبير والأدب المفرد، ولد سنة ١٩٤هـ ومات سنة ٢٥٦هـ. تاريخ بغداد ٤/٤٠٤، ٢٦٠.

(٢) رواه البخاري في كتاب اللباس باب قوله تعالى "قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده" (٣٣/٧).

(٣) هو الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ولد ببغداد سنة ١٦٤هـ، من كبار الحفاظ الأئمة ومن أخبار الأمة، من مصنفاته: المسند، والزهد وغيرهما، مات ببغداد سنة ٢٤١هـ. تاريخ بغداد ٤/١٢٢، تذكرة الحفاظ ٢/٤٣١.

(٤) هو المقدم بن معد يكرب بن عمرو، ويكنى أبا كريمة أو أبا يحيى، صحب النبي ﷺ روى عنه أحاديث، مات سنة ٨٧هـ. الإصابة ٣/٤٥٥.

(٥) رواه أحمد في المسند ٤/١٢٢، والترمذي في كتاب الزهد رقم (٢٣٨١) وقال حديث حسن، والحاكم في المستدرک ٤/١٢١ وصححه الذهبي.

(٦) روى هذا القول الطبري من طريق يونس بن عبد الأعلى عن عبد الله بن وهب عن ابن =

القول أيضاً صحيح لأن أكل الحرام تجاوز للحد الذي شرعه الله.

٢- وقال بعضهم: المراد بالإسراف المهي عنه في الآية تحريم ما أحل الله^(١) وذلك لما روي في سبب نزول الآية أن ناساً كانوا يطوفون بالبيت عراة ويحرمون على أنفسهم الودك ما أقاموا بالموسم، وفي رواية: كان أهل الجاهلية لا يأكلون في حجهم دسماً ولا يتناولون من الطعام إلا قوتاً تعظيماً لحجهم فنسزلت الآية^(٢).

والراجح - والله أعلم - أن الآية هُت عن الإسراف بوجه عام، وهو يتناول كل ما تجاوز الحد، فيشمل أكل الحرام؛ لأنه تجاوز عن حد الحلال، ويتناول تحريم ما أحل الله، ويتناول مجاوزة حد الشبع في الطعام والشراب.

قال ابن عطية^(٣): "واللفظ يقتضي النهي عن السرف مطلقاً فمن تلبس بفعل حرام فتناول تلبسه به حصل من المسرفين وتوجه النهي عليه، ومن تلبس بفعل مباح فإن مشى فيه على القصد وأوساط الأمور فحسن، وإن أفرط حتى دخل الضرر حصل أيضاً من المسرفين وتوجه النهي عليه، مثال ذلك أن يُفرط

= زيد، انظر تفسير الطبري ١٢٠/٨، ويونس وابن وهب ثقفان. انظر تقريب التهذيب ٣٨٥/٢، ٤٦١/١، وانظر النكت والعيون ٢١٨/٢، زاد المسر ١٨٧/٢، تفسير ابن كثير ٢١٠/٢.

(١) روى هذا القول الطبري عن محمد بن الحسين عن أحمد بن المفضل عن أسباط عن السدي، انظر تفسير الطبري ٢٠/٨، ونسب إلى ابن عباس في زاد المسر ١٨٧/٣.

(٢) انظر تفسير الطبري ١٢٠/٨، النكت والعيون ٢١٨/٢، زاد المسر ١٨٧/٣، تفسير ابن كثير ٢١٠/٢.

(٣) هو عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية أبو محمد الغرناطي، المالكي المذهب، كان فقيهاً عالماً بالتفسير والأحكام والحديث والفقه والنحو واللغة والأدب، من مصنفاته: الحرر الوجيز في التفسير، ولد سنة ٤٨١ هـ وتوفي سنة ٥٤١ هـ. طبقات المفسرين للدوادري ٢٦٥/١.

الإنسان في شراء الثياب ونحوها ويستنفذ في ذلك جمل ماله، أو يعطي ماله أجمع ويكابد بعيماله الفقير بعد ذلك ونحوه، فالله عز وجل لا يحب شيئاً من ذلك وقد همت الشريعة عنه^(١).

وما ورد في ذلك قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام ١٤١].

وهذه الآية تنهى عن الإسراف في الأكل وكذلك الإسراف في الإنفاق في الصدقة، لأن قوله ﴿لَا تُسْرِفُوا﴾ يرجع إلى الأكل والإيتاء الذي هو الصدقة.

وقد ذهب بعض العلماء إلى أن المراد بالإسراف في الإيتاء هو الامتناع عن دفع القدر الواجب في الزكاة^(٢)، وهذا مبني على القول بأن المراد بالإيتاء هنا الزكاة المفروضة، وهو محل خلاف بين المفسرين وليس هذا مكان بسط القول في ذلك^(٣).

ورجح ابن كثير^(٤) أن النهي هنا عائد إلى الأكل فقط دون الإيتاء^(٥)، ورجح ابن جرير ما قدمته من أن النهي عن الإسراف عائد إلى الأمرين حيث قال: "والصواب من القول في ذلك عندي أن يقال إن الله فمى عن جميع معاني

(١) المحرر الوجيز ٢/٢٩٣.

(٢) روي هذا عن سعيد بن المسيب. انظر النكت والعيون ٢/١٧٩، وزاد المسير ٣/١٣٦، وتفسير ابن كثير ٢/١٨٢، وزاد نسبة القول إلى محمد بن كعب القرظي.

(٣) انظر الكلام في المراد بالإيتاء في أحكام القرآن لابن العربي ١/٧٥٧، والنكت والعيون ٢/١٧٨، وزاد المسير ٣/١٣٥، وتفسير القرطبي ٧/٩٩.

(٤) هو الإمام المحدث الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القسي البصري، ولد سنة ٧٠١هـ متقن ومحدث ثقة، من مصنفاته: التفسير والبداية والنهاية في التاريخ وغيرهما، توفي في شعبان سنة ٧٧٤هـ. طبقات الحفاظ ص ٥٣٢، الدرر الكامنة ١/٣٩٩.

(٥) تفسير ابن كثير ٢/١٨٢.

الإسراف ولم يخصص منها معنى دون معنى^(١).
ومما ورد في ذلك أيضاً قوله تعالى - في وصف عباد الرحمن -: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان ٦٧] ومعناها واضح وهو راجع إلى ما سبق.

رابعاً: التوسط بين طلب حظوظ الدنيا وطلب حظوظ الآخرة
فقد حث الله تعالى عباده على مراعاة الاعتدال بين طلب حظوظ الدنيا وحظوظ الآخرة وعدم تغليب أحد الجانبين على الآخر، ومن ذلك: قوله تعالى - في قصة فارون -: ﴿وَاتَّبَعْتُمْ فِرْعَوْنَ وَكَانَ اللَّهُ أَنَاكَ اللَّهُ الْآخِرَةَ وَلَا تَمْسُرْ نَفْسِيكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ [القصاص ٧٧].

قال ابن كثير: "أي استعمل ما وهبك الله من المال الجزيل والنعمة الطائلة في طاعة ربك والتقرب إليه بأنواع القربات التي يحصل لك بها الثواب في الدنيا والآخرة ﴿ولا تمس نفسك من الدنيا﴾ أي مما أباح الله فيها من الأكل والمشارب والملابس والمساكن والمناكح فإن لربك عليك حقاً ولنفسك عليك حقاً ولأهلك عليك حقاً ولنوروك عليك حقاً"^(٢).

وقد جمع ابن عمر^(٣) ذلك في قوله: "احرث لدنياك كأنك تعيش أبداً واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً" وعن الحسن "قدم الفضل وأمسك ما

(١) تفسير الطبري ٤٦/٨.

(٢) تفسير ابن كثير ٣٣٩/٣.

(٣) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن العدوي القرشي، أحد أعلام الصحابة في العلم والعمل، أسلم وهو صغير، شهد الخندق وبيعة الرضوان وهاجر إلى المدينة مع أبيه، شهد فتح مكة، وغزا إفريقيا مرتين، ومناقبه حجة، وكف بصره في آخر حياته، روى كثيراً من الأحاديث عن النبي ﷺ، مات سنة ٨٤هـ وكان مولده سنة ٣ من البعثة. الإصابة ٣٤٧/٢.

يبلغ^(١).

قوله تعالى: ﴿وَسَمِعَ مَنْ يَقُولُ رِمَا آتَمًا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ * أُولَئِكَ لَهُمْ نُصِيبُ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [البقرة ٢٠١-٢٠٢].

قال ابن كثير: "جمعت هذه الدعوة كل خير في الدنيا وصرفت كل شر، فإن كل الحسنه في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية، ودار رحمة، وزوجه حسنة، ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح، ومركب هين، ونساء جميل، إلى غير ذلك مما اشتملت عليه عبارات المفسرين، ولا منافاة بينها فإنها كلها مندرجة في الحسنه في الدنيا، وأما الحسنه في الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات ويسر الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة الصالحة"^(٢).

خامساً: التوسط في القراءة في الصلاة

وقد ورد الأمر بالتوسط في القراءة في الصلاة في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُتْ يَٰهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء ١١٠].

أي: لا ترفع صوتك في الصلاة ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيل التوسط.

وقد أخرج ابن جرير بسنده عن ابن سيرين^(٣) قال: نبئت أن أبا بكر

(١) انظر تفسير القرطبي ٣/١٣٤.

(٢) تفسير ابن كثير ١/٢٤٣-٢٤٤.

(٣) هو محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري مولى أنس بن مالك، ثقة مأمون، إمام كثير العلم والورع مشهور بتعبير الرؤيا، قال العجلي: هو من أروى الناس عن شريح وعبيدة، ولد لستين بقينا من خلافة عثمان ومات سنة ١١٠هـ. تذكرة الحفاظ ١/٧٧، طبقات الحفاظ ٣٨.

كان إذا صلى خفض صوته، وأن عمر كان يرفع صوته، فقليل لأبي بكر: لم تصنع هذا؟ قال: أنا جدي ربي عز وجل - وقد علم حاجتي، فقليل: أحسنت. وقيل لعمر: لم تصنع هذا؟ قال: أطرد الشيطان وأوقظ الوسنان، فقليل أحسنت. فلما نزلت: ﴿وَلَا يَجْرُمُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتُ بِهَا وَاتَّقِ اللَّهَ إِنَّكَ سَبِيلًا﴾ قيل لأبي بكر: ارفع شيئاً، وقيل لعمر: اخفض شيئاً^(١).

وقيل: إن الآية نزلت في الدعاء، وقيل: نزلت في التشهد^(٢)، ولا تعارض بين ما سبق؛ لأن الدعاء والتشهد من الصلاة.

سادساً: التوسط في عقوبة القاتل عمداً

وقد ورد التوسط في عقوبة القاتل عمداً في قوله تعالى: ﴿لَهَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة ١٧٨]. ووجه كون هذا الحكم وسطاً ما ذكره ابن جرير في تفسيره عن قتادة قال: "قوله: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ وإنما هي رحمة رحم الله بها هذه الأمة أطمعهم من الدية وأحلها لهم ولم تحل لأحد قبلهم فكان أهل التوراة إنما هو القصاص أو العفو وليس بينهما إرش، وكان أهل الإنجيل إنما

(١) تفسير الطبري ١٥/١٢٤. وسنده: حدثني يعقوب قال حدثنا ابن علية عن مسلمة عس علقمة عن محمد بن سيرين.

(٢) روى الأول ابن جرير من طريق يحيى بن عيسى الدامغاني عن ابن المبارك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، كما رواه عنها من طرق أخرى، كما رواه من طريق الحسن ابن عرفة عن عباد بن العوام عن أشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس. انظر تفسير الطبري ١٥/١٢٢. وروى الثاني من طريق أبي السائب عن حفص بن غياث عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة، كما رواه من طريق أبي السائب عن حفص بن أشعث عن ابن سيرين. انظر تفسير الطبري ١٥/١٢٤.

هو عفو أمروا به فجعل الله هذه الأمة القود والعقود والدية إن شأؤوا أكلها لهم ولم تكن لأمة قبلهم^(١).

فكان هذا التوسط بين الأمرين تخفيفاً لهذه الأمة ورحمة بها.

سابعاً: التوسط بين الرجاء والخوف

فالمؤمن تستقيم أحواله إذا كان موازناً بين رجاء الله ورحمة الله والخوف من عذابه متوسطاً بين الأمرين، وقد أشار القرآن إلى هذا في أكثر من موضع منها:

١- قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء ٥٧]. قال ابن كثير في تفسيره هذه الآية: "لا تتم العبادة إلا بالخوف والرجاء، فبالخوف ينكف عن المناهي وبالرجاء يكفر من الطاعات"^(٢).

٢- قوله تعالى - في ذكرها **الطَّيِّبَاتِ** وأهلها ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء ٩٠].

لمعنى ﴿رَغَبًا﴾ أي: راغبين فيما عندنا راجين رحمتنا، ﴿وَرَهَبًا﴾ أي: خائفين من عذابنا. قال سفيان الثوري^(٣): "رغبا فيما عندنا ورهبا مما عندنا"^(٤).

ثامناً: التوسط في معاملة المخالفين للمسلمين

فالمعامل لآيات القرآن التي وردت في كيفية التعامل مع المخالفين للمسلمين - لاسيما أهل الكتاب - يجد أنها ترشد إلى سلوك منهج التوسط في

(١) تفسير الطبري ٦٥/٢.

(٢) تفسير ابن كثير ٤٧/٣.

(٣) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي، أحد الأئمة الأعلام، من أحفظ الناس للحديث، ولد سنة ٩٧هـ ومات سنة ١٦١هـ. طبقات الحفاظ ٩٥.

(٤) تفسير ابن كثير ١٩٣/٣.

التعامل معهم سواء في جانب دعوتهم إلى الإسلام أو في الجوانب الأخرى من جوانب التعامل معهم.

ففي جانب دعوتهم إلى الإسلام لم يأمر القرآن بتترك المخالفين وشأنهم، بل حث على دعوتهم إلى الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة، وأرشد إلى مجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن؛ لإقامة الحججة عليهم. ولكنه في نفس الوقت لم يطلب من المسلمين إكراه المخالفين على الدخول في الإسلام، بل أمر بأن يُترك لهم حرية الاعتقاد بعد إقامة الحججة عليهم.

فمن الآيات التي ورد فيها الأمر بدعوة المخالفين إلى الإسلام ومجادلتهم بالتي هي أحسن ما يلي:

١- قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ لِنَافِعِهِمْ يَسُرُّكَ مِنْهُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْحُكْمَةُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النحل ١٢٥].

قال ابن كثير: "يقول الله تعالى آمراً رسوله محمداً ﷺ أن يدعو الخلق إلى الله بالحكمة، قال ابن جرير: وهو ما أنزله عليه من الكتاب والسنة، (والموعظة الحسنة) أي بما فيه من النواجر والوقائع بالناس ذكرهم بها؛ ليحذروا بأس الله تعالى، وقوله: ﴿وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ أي من احتاج إلى مناظرة وجدال فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب"^(١).

٢- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ الَّذِينَ إِذْ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقَالُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت ٤٦].

٣- قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا آيَاتِنَا دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾

(١) تفسير ابن كثير ٢/٥٩١، تفسير القرطبي ١٤/١٣١.

[آل عمران ٦٤].

قال ابن جرير في تفسير هذه الآية: "يعني بذلك - جل ثناؤه - قل يا محمد لأهل الكتاب وهم أهل التوراة والإنجيل ﴿عَالُوا﴾ هلموا ﴿إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ﴾ يعني إلى كلمة عدل بيننا وبينكم، والكلمة العدل هي أن نوحده الله فلا نعبد غيره، ونبرأ من كل معبود سواه فلا نشرك به شيئاً، وقوله ﴿وَلَا نَتَّخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا﴾ يقول: لا يدين بعضنا لبعض بالطاعة فيما أمر به من معاصي الله ويعظمه بالسجود له كما يسجد لربه ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ فإن أعرضوا عما دعوتكم إليه من الكلمة السواء التي أمرتك بدعاتهم إليها فلم يجيبوك إليها ﴿فَقُولُوا﴾ أيها المؤمنون للمتولين عن ذلك ﴿اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾^(١).

ومن الآيات التي أرشدت إلى عدم إكراههم على الدخول في الإسلام بعد البيان وإقامة الحججة ما يلي:

١- قوله تعالى ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْقِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة ٢٥٦].

قال ابن كثير: "أي لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام؛ فإنه بين واضح جلي دلالة وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره فإنه لا يفيد الدخول في الدين مكرهاً مقصوراً"^(٢).

٢- قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآتَىٰ مَنْ فِي الْأَرْضِ نَكْرَهُ النَّاسِ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس ٩٩].

(١) تفسير الطبري ٢/٣٠٢.

(٢) تفسير ابن كثير ١/٣١٠.

قال ابن كثير: "أي ليس ذلك عليك ولا إليك، بل الله يصل من يشاء ويهدي من يشاء ﴿فَلَا تَدْرَبْ نَفْسَكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ﴾ [فاطر ٨]. ﴿ليس عليكم مدهام ولكن الله يهدي من يشاء﴾ [البقرة ٢٧٢]. ﴿لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسًا أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء ٣] ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص ٥٦] ﴿وَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد ٤٠] ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ * لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَوِّرٍ﴾ [الغاشية ٢١، ٢٢]، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الله تعالى هو الفعال لما يريد، الهادي لمن يشاء، المضل لمن يشاء، لعلمه وحكمته وعدله" (١).

وأما في جانب التعامل معهم فقد نفي القرآن المؤمنين عن موالاة المخالفين وموادقتهم، ولكنه في نفس الوقت أمر بالإقسط إليهم والعدل في التعامل معهم وألا يكون بعضنا لهم مدعاة إلى ظلمهم، فمن الآيات التي نمت عن موالاتهم وموادقتهم ما يلي:

- ١- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ سَنَّكُمْ فَإِنَّهُمْ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة ٥١].
- ٢- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحْبَبْتُمْ الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ سَنَّكُمْ فَاولئك هم الظالمون﴾ [التوبة ٢٣].
- ٣- قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [مجادلة ٢٢].
- ٤- قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا قَوْمِهِمُ إِنَّا يُوَادُّونَا مِنْكُمْ وَإِنَّا مُبْتَدِلُونَ مِنَ دُونِ اللَّهِ كَفْرًا بِكُمْ وَبَدَأَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدِّهِ﴾ [المتحنة ٤].

(١) تفسير ابن كثير ٤٣/٢.

إلى غير ذلك من الآيات التي تدعو إلى عدم موالاة وموادة المخالفين
المخادين لله ورسوله.

ومن الآيات التي تدعو المؤمنين إلى العدل مع المخالفين والإقسط معهم ما
يلي:

١- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ
شَتَانُ قَوْمٍ عَلَىٰ الْآخَرِينَ أَعْدَاءُ قَرِيبٍ لِلتَّقْوَىٰ وَأَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاقْرَأُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾
[المائدة: ٨].

قال ابن كثير: "أي: لا يمحنتكم بغض قوم على ترك العدل فيهم، بل
استعملوا العدل في كل أحد؛ صديقاً كان أو عدواً، ولهذا قال ﴿اعْدُوا لَهُمْ قَرِيبٌ
لِلتَّقْوَىٰ﴾ أي عدلكم أقرب للتقوى".^(١)

٣- وقوله تعالى: ﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّابُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَآخِذْ بِهِمْ أَوْ
أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَلَا تَجْرُسْ عَنْهُمْ فَإِنَّ يَفْرُوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَآخِذْ بِهِمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢].

بل إن القرآن الكريم لم يجمع من تقديم البر للمخالفين للمسلمين مع
مخالفتهم لهم، فقال - جل وعلا - ﴿لَا يَهْدِيكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يَنَالُوا فِي الدِّينِ وَلَا يَجْرِمُوكُمْ
مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا يَهْدِيكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ قَاتَلْتُمْ فِي
الدِّينِ وَأَخْرَجَكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تُولُوهُمْ وَمَنْ يُولُوهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ
الظَّالِمُونَ﴾ [المتحنة: ٨، ٩].

قال ابن كثير: "أي: لا ينهاكم عن الإحسان إلى الكفرة الذين لا
يقاتلونكم في الدين ﴿وَلَمْ يَظَاهَرُوا﴾ أي يعاونوا على إخراجكم كالتساء
والضعفة منهم ﴿أَنْ تَبَرُّوهُمْ﴾ أي: تحسنوا إليهم ﴿وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ أي: تعدلوا ﴿وَإِنْ

(١) تفسير ابن كثير ٣/٢٠٣.

الله يحب المقسطين»^(١).

وهذا لما قدمت أم أسماء بنت أبي بكر إليها وهي مشركة، سألت أسماء رسول الله ﷺ فقالت: إن أُمِّي قدمت وهي راغبة أفأصلها؟ قال: «نعم صلي أمك»^(٢).

وقال تعالى - في حق الوالدين المشركين - ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان ١٥] قال ابن كثير: "أي: إن حرصا عليك كل الحرص على أن تتابعهما على دينهما فلا تقبل منهما ذلك ولا يمنعك ذلك من أن تصاحبهما في الدنيا معروفاً، أي: محسناً إليهما"^(٣).

وهذا يبين لنا بجلاء وسطية الإسلام في التعامل مع المخالفين للمسلمين في العقيدة.

وفي الجملة فالمتأمل للتشريعات الإسلامية التي تناوها القرآن سواء في العبادات أو في المعاملات يجد أنها تقسم كلها بالوسطية، ولا غرابة في ذلك فالأمة الإسلامية هي الأمة الوسط وكذلك دينها وشريعته.



(١) تفسير ابن كثير ٣/٤٩٤.

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب باب صلة الوالد المشرك ٧/٧١، ومسلم في كتاب الزكاة باب فضل النفقة على الأقربين ٧/٨٩.

(٣) تفسير ابن كثير ٣/٤٤٥.

المبحث الثاني: الوسطية المدمومة المنهي عنها

وأما الوسطية المدمومة التي لا يجوز سلوكها، فهي ما سلكه المنافقون من التذبذب بين الإيمان والكفر، فهم يظهرون الإيمان بألسنتهم ويطنون الكفر في قلوبهم، ومن أجل هذا استحقوا الدرك الأسفل من النار؛ لأن إظهار الإيمان بألسنتهم وإن ففهم في الدنيا، فلا يُجدي عنهم شيئاً في الآخرة.

قال الله تعالى: ﴿لَيْلِنَ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَآؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا * مَذْبُذِبِينَ ذَٰلِكَ لَا إِلَى هُولَاءِ وَلَا إِلَى هُولَاءِ وَمَن يُضِلِلِ اللَّهُ فَلنَ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء ١٤٢-١٤٣].

قال ابن جرير: "عنى بذلك أن المنافقين متحيرين في دينهم لا يرجعون إلى اعتقاد شيء، على صحة فهم، لا مع المؤمنين على بصيرة، ولا مع المشركين على جهالة، ولكنهم حيارى بين ذلك فمثلهم مثل الذي ضرب طم رسول الله ﷺ - ثم ذكر حديث ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة لا تدري أيهما تتبع»^(١).

وقال ابن كثير: "يعني المنافقين محيرين بين الإيمان والكفر، فلا هم مع المؤمنين ظاهراً وباطناً ولا مع الكافرين ظاهراً وباطناً، بل طواهرهم مع المؤمنين وبواطنهم مع الكافرين، ومنهم من يعتريه الشك فتارة يميل إلى هؤلاء وتارة يميل إلى أولئك"^(٢).

وليس المراد من قوله ﴿لَيْلِنَ ذَٰلِكَ﴾ الوسطية الحقيقية على أنهم في منزلة بين المؤمنين والكافرين، بل هم في التحقيق من الكافرين كما وصفوا بذلك في

(١) تفسير الطبري ٢/٢١٥، والحديث رواه مسلم في كتاب المنافقين، انظر صحيح مسلم

بشرح النووي ١٧/٢٨.

(٢) تفسير ابن كثير ١/٥٦٨.

آيات أخرى.

قال ابن عاشور^(١): "والعرب تأتي مجمل هذا التركيب المشتمل على "لا" النافية مكررة في غرضين، تارة يقصدون به إضاعة الأمرين كقول إحدى نساء حديث أم زرع "لا سهل ليرتقى ولا سمين فينتقل"^(٢)، وتارة يقصدون به إثبات حالة وسط بين حالين كقوله تعالى: ﴿لَا شَرْقِيَّةَ وَلَا غَرْبِيَّةَ﴾ [النور ٣٥]، وعلى الاستعمالين فمعنى الآية خفي، إذ ليس المراد إثبات حالة وسط للمنافقين بين الإيمان والكفر لأنه لا طائل تحت معناه، فعين أن يكون من الاستعمال الأول أي ليسوا من المؤمنين ولا من الكافرين، وهم في التحقيق إلى الكافرين كما دلت عليه آيات كثيرة"^(٣).

وقد انعكس هذا السلوك على تصرفات المنافقين، فكما دال أحد الفريقين على الآخر ادعوا أنهم معه، وهذا ما صوره القرآن في آيات كثيرة منها:

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَكُمْ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ لِقَاءٌ مِنْ اللَّهِ قَالُوا لَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا لَمْ نَسْخَرْهُ عَلَيْكُمْ وَنَنفَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَادِّعُكُمْ بِبَعْثِكُمْ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء ١٤١].

قال ابن كثير: "كانوا يصنعون هؤلاء وهؤلاء ليحفظوا عندهم ويأمنوا

(١) هو الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، من أكابر علماء تونس في العصر الحديث ومن علماء المالكية، مولده ودرسته ووفاته بتونس، وهو أحد أعضاء الجمعية المغربية في دمشق والقاهرة، من مصنفاته التخر والتنوير في التفسير، ومقاصد الشريعة الإسلامية، وأصول النظام الاجتماعي في الإسلام، والوقف وآثاره في الإسلام، ولد سنة ٢٩٦هـ وتوفي سنة ١٣٩٣هـ (الأعلام ١٧٤/٦).

(٢) حديث أم زرع حديث طويل مشهور رواه البخاري في كتاب النكاح باب حسن المعاشرة مع أهل ١٤٦/٦، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة ٢١٢/٧.

(٣) انظر التحرير والتنوير ٢٤١/٥-٢٤٢.

كيدهم، وما ذاك إلا لضعف إيمانهم وقلة إيقانهم" (١).

وفي هذا المعنى آيات أخرى منها:

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ مَعَكُمْ لَنْ لِيُطِئَنَّ عَذَابَ أَصَابِكُمْ مَصِيبَةً قَالَ قَدْ أَنعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا * وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولُنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ لِّئَلَّا يَسْتَعْتَبَ بِكُم مَّا رَزَقَكُمْ مِنَ الْإِخْيَالِ وَلَا يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ *﴾

فأفوز فوزاً عظيماً﴾ [النساء ٧٢-٧٣].

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأُوا الذِّكْرَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شِيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُونَ﴾ [البقرة ١٤].

وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ قِتْنَةَ النَّاسِ كَذَائِبِ اللَّهِ وَلَئِن جَاءَ نَصْرٌ مِّنَ رَبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت ١٠].

ومن أجل هذا كان المنافقون أخطر شيء على الإسلام وأهله، ومكمن خطورهم أنهم يمارسون دورهم في هدم بناء الأمة وتقويض أركانها وهم يتمتعون بكامل حرية الحركة في المجتمع المسلم، وذلك بحكم كونهم أعضاء في المجتمع باعتبار ما يظهرون من الانتماء إلى الإسلام، ومن هنا يصعب تمييزهم من المؤمنين الصادقين؛ لاختلاطهم بهم، وقد رثم على التلون، كما تكمن خطورهم في اطلاعهم على أسرار الأمة ونقاط الضعف فيها ومواضع الفتنة ومنايع الشر في المجتمع ليستغلون كل ذلك في تحقيق أهدافهم ومقاصدهم الشريرة.

وقد أشار القرآن إلى هذا المعنى في أكثر من آية كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَرَبَّاتٍ قُلُوبُهُمْ فِيهِمْ فِي رِيبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِن كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ * لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِخْيَالًا وَلَا أَوْضَعُوا خِلالَكُمْ يَفْقَهُوكُمُ الْفِتْنَةَ فِيكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ *﴾

(١) تفسير ابن كثير ١/٥٦٧.

لَقَدْ آتَيْنَا الْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ ﴿٤٥-٤٨﴾. وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ عَلَيْهِمُ مِنْ أَمْطَارٍهَا ثُمَّ سَبَّحُوا الْقِتْمَةَ لِأَنَّهُمْ لَمَّا تَلَبَّوْا بِهَا الْإِسْبِرَاقَ﴾ [الأحزاب ١٤].

ولهذا السبب استحقوا أشد العقوبات، فقال الله تعالى - في وصف مصيرهم ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجْعَدَ لَهُمْ خَيْرًا﴾ [النساء ١٤٥]. قال البيضاوي^(١): "الدرك الأسفل هو الطبقة التي في قعر جهنم وإنما كان كذلك لأنهم أخبث الكفرة، إذ ضموا إلى الكفر استهزاء بالإسلام وعداء للمسلمين"^(٢).

ولقد تتابعت أعمال المنافقين المشينة ومخططاتهم المدمرة عبر العصور الإسلامية يزرعون الفتنة ويشعلون النزاعات والحروب بين المسلمين، وجرؤاً على الأمة الإسلامية عبر تاريخها كل الولايات والحق، فعليهم من الله ما يستحقون وحسبنا الله ونعم الوكيل. وهذا آكون قد وصلت إلى نهاية هذا البحث الذي أسأل الله أن ينفع به من اطلع عليه وأن يجعله خالصاً لوجهه، وأن يتجاوز عن كاتبه ما وقع فيه من التقصير أو الزلل إنه على ذلك قدير.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

(١) هو ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد بن علي أبو الخير البيضاوي، كان إماماً علامة، عارفاً بالفقه والتفسير والأصول والعربية والمنطق، من مصنفاته: التفسير، والنهاج في الأصول وشرحه، وشرح المطالع وغيرها، توفي سنة ٦٨٥هـ. طبقات المفسرين للدارودي ١٤٨/١.

(٢) تفسير البيضاوي ١٢٥/٢.

مصادر ومراجع البحث

- القرآن الكريم.
- ١- أحكام القرآن. لأبي بكر بن العربي المالكي. تحقيق علي بن محمد البجاوي. ط/ دار الفكر - بيروت ١٩٥٩م - ١٣٧٨م.
- ٢- أسد الغابة في معرفة الصحابة. لأبي الحسن علي بن محمد الجزري. تحقيق محمد إبراهيم البناء وآخرين. طبعة دار الشعب بمصر. ١٣٩٠هـ.
- ٣- الإصابة في تمييز الصحابة. للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق محمد علي البجاوي. ط/ دار النهضة بمصر.
- ٤- الأعلام خير الدين الزركلي. ط/دار العلم للملايين - بيروت.
- ٥- البحر المحيط في التفسير. لأبي حيان الأندلسي. ط/ دار الفكر. الطبعة الثانية. ١٤٠٣-١٩٨٣م.
- ٦- البداية والنهاية. للحافظ عماد الدين بن كثير. الناشر مكتبة المعارف - بيروت ١٤١٠م - ١٩٩٠م.
- ٧- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز. جلد الدين بن محمد بن يعقوب الفيروزآبادي. تحقيق محمد علي النجار. ط/ المكتبة العلمية ببيروت.
- ٨- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة. جلال الدين السيوطي. تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم. الطبعة الثانية ١٣٩٩م - ١٩٧٩م. دار الفكر.
- ٩- تاريخ بغداد. للحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي. ط/دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٣٧٤هـ.
- ١٠- التحرير والتنوير في التفسير. للشيخ محمد الطاهر بن عاشور. ط/دار سحون للنشر - تونس.
- ١١- تذكرة الحفاظ. للحافظ أبي عبد الله شمس الدين الدهلي. ط/ مكتبة لبنان ١٩٧٨م.
- ١٢- تفسير ابن كثير المسمى بتفسير القرآن العظيم. للحافظ عماد الدين أبي الفداء بن كثير. ط/دار المعرفة - بيروت. ١٣٨٨م - ١٩٦٩م.
- ١٣- تفسير البيضاوي المسمى بأنوار التنزيل وأسرار التأويل. لناصر الدين عبد الله بن محمد البيضاوي.
- ١٤- تفسير الطبري. المسمى بجامع البيان في تأويل القرآن. لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري. ط/ دار الفكر بيروت ١٣٩٨م - ١٩٧٨م، ط/ دار المعارف بتحقيق محمود أحمد شاكر.
- ١٥- تفسير غريب القرآن. لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة. ط/دار الكتب العلمية - بيروت ١٣٩٨م - ١٩٧٨م.
- ١٦- تفسير القرطبي المسمى بالجامع لأحكام القرآن. لأبي عبد الله القرطبي. الطبعة الثالثة ١٣٧٢هـ.

- ١٧- التفسير الكبير المسمى بتفاح الغيب. للإمام فخر الدين الرازي. ط/ دار الفكر بيروت. ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
- ١٨- تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر. ط/ دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
- ١٩- الحصائص. لأبي الفتح عثمان جني. تحقيق محمد علي النجار. الطبعة الثانية ١٣٧٢هـ-١٩٥٢م. دار الهدى للطباعة والنشر.
- ٢٠- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة. للحافظ أحمد بن علي بن حجر المسقلاني. تحقيق محمد السيد جاد الحق. دار الكتب الحديثة بمصر.
- ٢١- زاد المسير في التفسير. لأبي الفرج ابن الجوزي. ط/ المكتب الإسلامي ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
- ٢٢- سنن أبي داود للحافظ أبي داود بن الأشمع. ط/ دار الحديث بمصر. الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ-١٩٦٩م.
- ٢٣- سنن الترمذي المسمى (الجامع الصحيح) لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي. تحقيق أحمد بن محمد شاكر. الطبعة الأولى. مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر. ١٣٥٦هـ.
- ٢٤- سنن النسائي بشرح الحافظ السيوطي وحاوية السندي. للحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي. ط/ دار الكتاب العربي بيروت.
- ٢٥- سير أعلام النبلاء. لشمس الدين الذهبي. تحقيق الدكتور بشار عواد والدكتور محي الدين هلال. ط/ دار الكتاب العربي بيروت.
- ٢٦- صحيح البخاري (الجامع الصحيح) لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري. ط/ المكتبة الإسلامية باستانبول. ١٩٨١م.
- ٢٧- صحيح مسلم بشرح النووي. للإمام مسلم بن الحجاج القشيري. ط/ دار الفكر بيروت ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
- ٢٨- طبقات الحفاظ. للحافظ جلال الدين السيوطي. راجعه وضبط أعلامه لجنة من العلماء. ط/ دار الكتب العلمية بيروت. ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ٢٩- طبقات القسرين. للحافظ جلال الدين السيوطي. ط/ دار الكتب العلمية بيروت. ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ٣٠- طبقات النحويين واللغويين. لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي. تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم. الطبعة الأولى - مطبعة السعادة ١٣٧٣هـ.
- ٣١- غاية النهاية في طبقات القراء. للإمام محمد بن الجزري. الطبعة الثانية. دار الكتب العلمية بيروت. ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

- ٣٢- الفائق في غريب الحديث. محمود بن عمر الزمخشري. تحقيق علي محمد البحاري، ومحمد أبي الفضل إبراهيم. الطبعة الثانية. مطبعة عيسى البابي الحلبي.
- ٣٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري. للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. ترويم محمد فؤاد عبد الباقي. تصحيح محب الدين الطهطبي. نشر إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمسكة العربية السعودية.
- ٣٤- القاموس المحيوط. نجد الدين بن محمد الفيروزآبادي. ط/ عالم الكتب بيروت.
- ٣٥- لسان العرب. لأبي الفضل جمال الدين بن منطور. ط/ دار الفكر بيروت. الطبعة الثانية.
- ٣٦- انخسب في تبيين وجوه شواذ القراءات. لأبي الفتح بن حنفي. تحقيق علي التيجدي ناصف، عبد الحليم البحار، وعبد الفتاح شلبي. ط/ المجلس الأعلى للثقافة الإسلامية بمصر ١٣٨٦هـ.
- ٣٧- انحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. لأبي محمد بن عطية المرناطي الأندلسي. تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد. ط/ دار الكتب العلمية بيروت. ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ٣٨- المستدرک علی الصحیحین، لل حافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري. ط/ مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب.
- ٣٩- مسند الإمام أحمد. للإمام أحمد بن حنبل الشيباني. ط/ دار صادر.
- ٤٠- معاني القرآن وأعرابه. لأبي إسحاق الزجاج. تحقيق د/ عبد الجليل شلبي. ط/ عالم الكتب ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ٤١- معجم مقاييس اللغة. لأبي الحسين أحمد لارس. تحقيق عبد السلام هارون. ط/ دار الفكر بيروت. ١٣٩٩هـ.
- ٤٢- النكت والميون تفسير المازدي. لأبي الحسن علي بن محمد المازدي. راجعه وعلق عليه السيد عبد القصود بن عبد الرحمن. ط/ دار الكتب العلمية بيروت. ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٤٣- النهاية في غريب الحديث. نجد الدين ابن الأثير الجزري. تحقيق خليل مأمون شيحا. ط/ دار المعرفة - بيروت ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٤٤- الوسيط في تفسير القرآن المجيد. لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي. تحقيق الشيخ / عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ / علي محمد معوض، د. أحمد محمد صيرفا، ود. أحمد عبد الغني الجملي، ود. عبد الرحمن عويس. ط/ دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.



فهرس الموضوعات

٥٥	المقدمة.....
٥٧	الفصل الأول: معنى الوسط في اللغة العربية.....
٦٣	الفصل الثاني: تفسير لفظ الوسط وما تفرع عنه في القرآن الكريم.....
٨١	الفصل الثالث: من مظاهر الوسطية في القرآن الكريم.....
٨١	المبحث الأول: الوسطية المدروحة المأمور بها.....
٨١	أولاً: العدل والقسط.....
٨٢	ثانياً: التوسط في الإطعام في كفاية اليمين.....
٨٢	ثالثاً: الوسطية في الإنفاق.....
٨٦	رابعاً: التوسط بين طلب حظوظ الدنيا وطلب حظوظ الآخرة.....
٨٧	خامساً: التوسط في القراءة في الصلاة.....
٨٨	سادساً: التوسط في عقوبة القتال عمداً.....
٨٩	سابعاً: التوسط بين الرجاء والخوف.....
٨٩	ثامناً: التوسط في معاملة المخالفين للمسلمين.....
٩٥	المبحث الثاني: الوسطية المذمومة المنهي عنها.....
٩٩	مصادر ومراجع البحث.....
١٠٢	فهرس الموضوعات.....

